

حكمُ الْبَيْعِ الْمُشْرُوطِ | لفضيلة الشيخ عبدالقادر شيبة الحمد رحمة

الله 953

عبدالقادر شيبة الحمد

والعلماء بعدها قعدوا ينتظرون هل كل شرط يبطل؟ قال قسمنا الشروط الفقهاء اللي قاعدين يستنبطون الأحكام وربنا يقول ولو ردوه إلى أولي الأمر منه يعني أهل العلم لعلمه الذين يستنبطونه منهم - 00:00:00

فاستنبط العلماء من هذه الأحاديث وغيرها مثل حديث بريرة وحديث جمل جابر أن الشرط إذا كان يفسد أصل العقل ولا يمكن للعقد أن ينجح إلا بالشرط باطل والعقد باطل - 00:00:14

إذا كان الانفكاك للشرط مثل واحد يبيع دبة ويقول دي شرط إلا تركبها أو لع سيارة واشترط على على المشتري قال لي اركب السيارة ولا هلاً يبيعها هذا شرط باطل. لا غنى له هذا عن هذا - 00:00:32

في الشرق باطن والعدل باطل ما ينفع العبد ولكن إذا كان الشرط من مقتضي العقد ولا ولا ينافق أصل الحق. مثل ما تبيع بيت وتقول أنا اسكن سنة وانت البائع. هذا ما كان قبل - 00:00:49

لأن سنة شهور سنة وبعدين يصير ليالي. هو تنازل لك عن المنفعة هذه المدة. هي أصل يتنازل لك عنها. فيصير البيع البعث صحيح وشرط صحيح وأما إذا كان الشرط فاسد مخالف للشريعة مثل أن يستأنس ربا أو يشترط شيء. ويكون عقد لا يتوقف عليه - 00:01:07

العجز يصح والشرط يبطل سألكي سائل من يومين أو ثلاثة هنا في المسجد في الحصوة. وقال أنا والله جماعة باعوا علي قطعة أرض وبعد ما باعواها قالوا ترى أنا ما بعناها عليك إلا ما تذوقينا علينا قروش - 00:01:29

عليها قروش ونبي نبيع عليك الأرض هذه وترها زينة ترى أنا لو صورنا عليها يمكن تجريب قروش أكثر لكن ما جاني أحد. فاحنا بنبيعها عليه بمبلغ كذا تدفع لنا المبلغ - 00:01:47

وبعد ستة شهور ان جاتنا قروش ردينا لك قروش وكمان نحط لك عليها تلاتين في المية ربح أو نعطيك الأجرة عن المدة دي. وان ما جتنا قروش تبقى لك فقلت له البيه صحيح والشرط باطل - 00:02:04

الباء صحيح لا ترد عليهم الأرض لو ماتوا لأن هذي أولاً عملوها حيلة من حيل الربا. عملتهم حيلة من حيل الربا ما دمت ايجاب وقبول انت لما اشتريت الأرض قلت له انت ناوي تردها عليهم اذا دفعوا لك ان كنت ناوي تردها عليهم فالبيع باطل والشرط باطل ولا يحل لك - 00:02:21

اما اذا كنت اشتريت الأرض لك تخسر او تربح ما نوي تردها عليهم؟ فهذا الشرط باطل والبيع صحيح. هذا مثال - 00:02:42